[69] وزعموا أنه كان يقسم ما في بيت المال فلا يأتي الجمعة وفى بيت المال سئ، ويأمر ببيت المال في كل عشية خميس فينضح بالماء ثم يصلي فيه ركعتين. وزعموا أنه كان يقول ويضع يده على بطنه: والذى فلق الحبة وبرأ النسمة لا تنطوي ثميلتي 1 على قلة 2 من خيانة، ولاخرجن منها خميصا 3. حدثنا محمد، قال: حدثنا الحسن، قال: حدثنا إبراهيم، قال: وأخبرني شيخ لنا، عن ابراهيم بن أبى يحيى المدني 4، عن عبد ا بن أبى سليم 5 عن أبى اسحاق

_____

1 - قال المجلسي (ره) بعد نقله: " قال في القاموس: الثميلة كسفينة البقية من الطعام والشراب في البطن، والثميلة ما يكون فيه الطعام والشراب من الجوف " وفى - النهاية: " في حديث الحجاج: فسر إليها منطوى الثميلة، المعنى سر إليها مخففا ". 2 - في البحار: " على علة ". 3 - في مجمع البحرين: " المخمصة المجاعة وهو مصدر مثل المغضبة يقال: خمص إذا جاع فهو خميص مثل قرب فهو قريب ". أما الحديث فنقله المجلسي (ره) في ثامن البحار في باب النوادر (ص 740، س 6) والشيخ الحر العاملي (ره) في باب كيفية قسمة الغنائم في كتاب الجهاد من الوسائل (ج 2، ص 432 طبعة أمير بهادر) إلى قوله: " ركعتين " مشيرا إلى باقيه بقوله: " الحديث ". وابن أبى الحديد في شرح النهج إلى قوله: " ويأكل من الثريد بالزيت " من دون نسبة إلى كتاب (ج 1، ص 181). 4 - تقدمت ترجمته في تعليقاتنا بعنوان " ابراهيم " بن محمد بن أبى يحيى " انظر ص 47) 5 - لم نجد أحدا بهذا العنوان في مظانه من كتب الرجال والحديث، نعم ذكر الطبري في تأريخه في وقائع سنة سبع وأربعين ومائة رجلا بهذا العنوان ونص عبارته (ج 9، ص 272) " وذكر عن على بن محمد بن سليمان قال: حدثنى أبى عن عبد ا بن أبى سليم مولى عبد ا بن الحارث بن نوفل قال: انى لا سير مع سليمان بن عبد ا بن الحارث بن نوفل وقد عزم أبو جعفر [أي المنصور] على أن يقدم المهدى على عيسى بن موسى في البيعة (إلى آخر ما قال) " ومن المحتمل أن تكون كلمة " سليم " محرفة عن " سلمة " ويكون المراد به " بقية الحاشية في الصفحة الاتية "

_____